﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٨٠﴾ [البقرة: 280]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

العلاقة بين أحكام الدَّيْن، وبَيان المعاملة مع المُعْسرين مِنَ المَدينين

لَمّا حَكَمَ اللّٰهُ تَعالى لِأَهْلِ الرِّبا برُؤوسِ أَمْوالِهِمْ عند الواجِدينَ لِلمالِ، حَكم في ذَوي العُسْرَةِ بالنَّظِرَةِ إلى يَسارٍ[1]، أي إن كان المدين غير قادر على السّداد، فالمطلوب إمهاله إلى حين ميسرة، ووضع الدّين عنه، آثر عند الله وأفضل لأصحاب الدّين، في الدّنيا والآخرة[2].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿عُسۡرَةٖ﴾: العُسْرَةُ: قِلّةُ ذاتِ اليَدِ، والعُسْرُ نَقيضُ اليُسْرِ، وأَصْلُ العُسْر صُعوبَةٌ وشِدَّةٌ، والعُسْرَةُ تَعَسُّرُ وُجودِ المالِ، والعُسْرَة والمَعْسَرَة: خِلافُ المَيْسَرَة، وأَعْسَرَ الرَّجُلُ إِعْسارًا، إذا افْتَقَرَ[3]، ومعنى اللّفظ في الآية: ﴿وَإِن كَانَ﴾ ممّن تقبضون منه من غرمائكم رؤوسَ أموالكم (ذو عُسْرَة)، يعني: معسرًا برؤوس أموالكم التي كانت لكم عليهم قبلَ الإرباء، فالمطلوب إفساح المجال له حتّى يتمكّن من الأداء[4].

2) ﴿فَنَظِرَةٞ﴾: من نَظَرَ يَنْظُرُ انْتظارًا، وإنْظارًا، وأَصْلُ النَّظَر: تأمُّلُ الشَّيْءِ ومُعايَنَتُه، والنَّظِرَة: التَّأْخيرُ في الأَمْرِ ويُقالُ: نَظَرْتُه، أَي: انْتَظَرْتُهُ؛ فمَعْنى نَظِرَةٌ: انْتِظارٌ وتَأْخيرٌ[5]، وَكَانَ الرّجل يقرضُ

(1) القِنّوْجيّ، فتْحُ البيانِ: 2/144.
(2) نخبة من أساتذة التّفسير، التّفسير الميسّر، ص: 47.
(3) الخليل، العينْ: (عسر)، ابْنُ دُرَيْد، جمْهرةُ اللُّغةِ: (رسع)، ابْنُ فارِس، مقاييسُ اللُّغة، والرّاغِب، المُفْردات، الزّبيديّ، تاجُ العروسِ: (عسر).
(4) ابن جرير، جامع البيان: 6/28.
(5) ابْنُ دُرَيْد، جمْهرةُ اللُّغةِ: (رظن)، ابْنُ فارِس، مقاييسُ اللُّغة، الزّبيديّ، تاجُ العروس، والسّمين، عُمْدةُ الحُفّاظِ: (نظر).

غَيره، وَيضْرب لَهُ أَجَلًا، فإذا حلّ الْأَجَل يَقُول لَهُ: زِدْني في الدَّين، حَتَّى أزيدك في الْأَجَل، ويرغمه على ذلك، فَهَذَا كَانَ رِبَا الْجَاهِلِيَّة وَهُوَ حرَام[1]، وقد أمر الإسلام بالنَّظِرَة، وهي التّأخير دون تبعات ولا إكراه للمدين، على ما لا طاقة له به، كما كان فعل الجاهليّة، وهو أيضًا ديدن اليهود في معاملاتهم.

3) ﴿مَيْسَرَةٍ﴾: المَيْسَرَةُ واليَسارُ: الغِنى والسَّعَة، وأَصْلُ اليسر: انْفِتاح شَيْءٍ وخِفَّته، وهوَ ضِدُّ العُسْرِ، والمَيْسُرَةُ السُّهولةُ واليُسْرُ[2]، والميسرةُ مصدرٌ بمعنى اليسر، والمعنى: أنّ المدين ذا العسرة الّذي لا يجد وفاء، يجب إرجاؤه بتمديد أجل السّداد له، إلى حين ميسرة، وهذا واجب على صاحب الدّين، بل جعل في إسقاط الدّيون على المعسرين، وإقالة ذمّتهم منها، بالنُّزول عنها كلّها أو بعضها، من الأجر الكبير الّذي يغفل عنه النّاس، ولا يعلمون قدره وعِظَمَه[3].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

إنْـظـارُ المُعْسِرِ أَوْ إسقاطُ دَيْنِهِ عليه من خِصالِ أَهْـلِ الخشية والإيمانِ

وإنْ كان مَنْ تُطالِبونَهُ بالدَّيْنِ مُعْسِرًا غَيْرَ قادِرٍ على سَدادِ دَيْنِه، فأَخِّروا مُطالَبَتَهُ إلى أَنْ يُيَسِّرَ اللّه لَهُ رِزْقًا فيَدْفَعَ إِلَيْكُمْ مالَكُمْ، وأَنْ تَتَصَدَّقوا عليه بالنُّزول عن الدَّيْنِ أَوْ بَعْضِهِ خَيْرٌ لَكُمْ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمونَ فضْلَ ذلِكَ عند اللّه تَعالى[4]، والظّاهر أنّ النَّظِرَةَ إلى الميسرة، ليست وقفًا على دين الرّبا فحسب، ولكنّها تنسحبُ على كلّ دين حلال، وهو قول جمهور العلماء[5].

❁ الإيضَاحُ اللُّغَوِيُّ وَالبَلَاغِيُّ:

دلالَةُ العَطْفِ بالجُمْلَةِ الشَّرْطيَّةِ في قولِه: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ﴾:

قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ﴾ مَعْطوفٌ على قَوْله

(1) السّمعاني، تفسير القرآن: 1/281.
(2) الأزهري، تهذيب اللّغة، وابْنُ فارِس، مقاييسُ اللُّغة، والرّاغِب، المُفْرداتُ: (يسر).
(3) الزّحيلّي، التّفسير المنير: 3/90.
(4) لجْنةٌ من عُلماءِ الأزْهر، المُنْتخبُ في تفْسيرِ القرآن الكريم: ص: 67، ونُخْبةٌ من أساتِذةِ التّفْسير، التّفْسيرُ المُيسّرُ: ص: 47، وجماعةٌ من عُلماءِ التّفْسير، المُخْتصرُ في تفْسيرِ القرآن الكريم 47.
(5) الثّعالبيّ، الجواهر الحسان: 1/543.

﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ لِأَنَّ ظاهِرَ الجَوابِ أَنَّهُمْ يَسْتَرْجِعونَها مُعَجَّلَةً، إذِ العُقودُ قَدْ فُسِخَتْ، فعَطَفَ عليه حالَةً أُخْرَى، والمَعْطوفُ عليه حالَةٌ مُقَدَّرَةٌ، والمَعْنَى وإنْ حَصَلَ ذو عُسْرَة، أَيْ: غَريمٌ مُعْسِرٌ[1]، فلا تَعْجَلوا على الغَريمِ المُعْسِرِ بل أَمْهِلوهُ حَتَّى يَجِدَ سعَةً وغِنًى، ولِمُراعاةِ حالِ المُعْسِرِ جاءَ التَّأْكيدُ على إنْظارِهِ بالجُمْلَةِ الشَّرْطيَّةِ، وأُدْخِلَتْ إنْ - المُفيدَةُ للشَّرْطِ في الاسْتِقبالِ - على الماضي لِتُفيدَ وُقوعَ الإعْسارِ، فهوَ كائِنٌ حَقًّا فأَنْظِروا المُعْسِرينَ، وهذا عِلاجٌ اسْتِباعيٌّ، يُعينُ على امتِثالِ الجميعِ، ويدفعُ المشقَّةَ عن المجموعِ.

إنْظارُ المُعْسِرِ يُعينُ على امتِثالِ الجميعِ، ودفعِ المشقَّةِ عن المجموعِ

دَلالَةُ إيجازِ الحَذْفِ في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾:

الفاءُ في قَولِه: ﴿فَنَظِرَةٌ﴾ هي فاءُ جَوابِ الشَّرطِ، و (نَظِرَةٌ) خَبرُ مُبْتدأ مَحْذوفٍ، أَيْ: فالأَمْرُ أَوْ فالواجب، أَوْ مُبْتَدأٌ خَبَرُه مَحْذوفٌ، أَيْ: فعَلَيْكُمْ نَظِرَةٌ، أو فاعلٌ بفِعْلٍ مُضْمَر، أَيْ: فتَجِبُ نَظِرَةٌ، والجُمْلَةُ لَفْظُها خَبَرٌ ومَعْناها الأَمْرُ[2].

حالُ المُعْسِرِ أصلٌ في فقهِ إنْظارِه

وَهي من صيغِ الطَّلَبِ المُحْتَمِلَةِ لِلوُجوبِ والنَّدْبِ؛ فإن أُريد بالعُسرة العَدَمُ، أَيْ: نَفادُ مالِه كُلِّه؛ فالطَّلَبُ للوُجوبِ، وإنْ أُريدَ بالعُسْرَةِ: ضيقُ الحالِ، وإضْرارُ المَدينِ بتَعْجيلِ القَضاءِ؛ فالطَّلَبُ يَحْتَمِلُ الوُجوبَ والنَّدْبَ[3]، ومِمّا يُقَوي هَذا الطَّلَبَ مَجيءُ الطِّباقِ بَيْنَ لَفْظَتَيْ (عُسْرَةٍ) و (مَيْسَرَةٍ) المُفيدِ لِتَحقُّقِ وقوعِ الحالَيْنِ.

قيمةُ التَّعْبيرِ عن إسْقاطِ الدَّينِ بالصَّدَقَةِ:

ندَبَ الشَّرعُ بإسقاطِ الدَّينِ عنِ المُعسرِ في قَوْلِه تَعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أَيْ أَنَّ إسْقاطَ الدَّيْنِ عن المعْسِرِ والتَّنْفيسَ عليه بإغْنائِهِ أَفْضَل، وجَعَلَهُ اللَّهُ صَدَقَةً؛ لِأَنَّ فيهِ تَفْريجَ الكَرْبِ

أثرُ التَّعبيرِ البليغِ في الحثِّ على التَّسامحِ الاجتماعيِّ

(1) ابْنُ عاشور، التّحرير والتّنوير: 3/95.
(2) السمين، الدر المصون: 2/645، والآلوسي، روحُ المعاني: 2/53.
(3) ابْنُ عاشور، التّحرير والتّنوير: 3/96.

وإغاثَةَ المَلْهوفِ[1]، فنَدَبَ اللهُ تَعالى بهَذِهِ الألْفاظِ إلى الصَّدَقَةِ على المُعْسِرِ وجَعَلَ ذلك خَيْرًا من إنْظارِهِ[2]، وفي ذلك بناءٌ لقيمةِ التَّكافلِ بالصَّدقةِ بين أبناءِ المجتمعِ، والتَّعبيرُ بالصَّدقةِ ألطَفُ من التَّعبيرِ بإسقاطِ الدَّينِ، أو العفوِ عن الحقِّ؛ لأنَّ الصَّدقةَ فيها بناءُ الأجرِ والثَّوابِ، والإحسانُ ابتداءً، أمَّا إسقاطُ الدَّينِ فمُشعِرٌ بالنُّزولِ عن الحقوقِ، وهو شديدٌ على بعضِ النُّفوسِ.

دلالَةُ حذفِ متعلَّقِ العلمِ في قولِه تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾:

النُّفوسُ تُغريها الوعودُ المُطْلقةُ من الكريمِ

حُذِف متعلَّقُ الشَّرطِ في قولِه تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ والتَّقديرُ: إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمونَ أنَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ تَصَدَّقْتم على مُعْسري غُرَمائِكُمْ بالإبْراءِ من كُلِّ الدَّيْنِ أوْ بَعْضِهِ، وفيهِ تَرْغيبٌ وتَحْريضٌ على الفِعْلِ[3]، إذ حثَّتِ الآيةُ على الصَّدقةِ بالمعلومِ المحذوفِ لتذهب النَّفسُ رجاءَ الأجرِ والثَّوابِ كلَّ مذهبٍ، وترجو من اللهِ الرِّضوانَ، ومثلُ هذا الحذفِ يُغري كثيرًا من النُّفوسِ المُشرئبَّةِ إلى الخيرِ.

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

اليُسْر والسُّهولَة:

اليُسْرُ توصَفُ به الأحْوالُ والأعْمال، والسُّهولَةُ توصَفُ بها الأعْمالُ في الغالبِ، فيُقالُ: نَحْنُ في حالِ يُسْرٍ ولا يُقالُ سَهْل، قال تَعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ۝٤﴾ [الطَّلاق: 4]، ولِذلِكَ يُعَبَّرُ عنه بالسَّعَةِ والغنى والرَّخاءِ، وأيْسَرَ الرَّجُلُ إذا صارَ ذا سَعَةٍ وغنى، ويُقالُ: سَهُلَ ويَسُرَ عَلَيَّ القيامُ بهَذا العَمَلِ؛ وكَوْنُ السُّهولَةِ مُخْتَصَّةً بالأعْمالِ لأنَّ أصْلَها مِنَ السَّهْلِ، وهوَ أرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ مُنْبَسِطَةٌ لا يَشقُّ على النّاسِ المرورُ والبِناءُ عَلَيها[4] كَقَوْلِهِ تَعالى ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

اليُسْرُ توصَفُ بـه الأحْـوالُ والأعْـمـال، والسُّهولَةُ أخَصُّ

(1) ابْنُ عاشور، التّحرير والتّنوير: 3/96.
(2) ابن عطيّة، المحرّر الوجيزُ: 1/377.
(3) الآلوسي، روحُ المعاني: 2/53، والقِنّوْجيّ، فتْحُ البيانِ: 2/144.
(4) جبل، المُعْجمُ الإشْتِقاقيُّ: (سهل).

تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ [الأعراف: 74]، ويَأْتي اليُسْرُ بمَعْنى القِلَّةِ؛ لِأَنَّ شَأْنَ الشَيْءِ القَليلِ أَنْ يَكونَ يَسيرًا تَحْمِلُه، ومنهُ قَوْلُهُ تَعالى ﴿وَمَا تَلَبَّثُواْ بِهَآ إِلَّا يَسِيرًا ۝١٤﴾ [الأحزاب: 14] أَيْ زَمَنًا قَليلًا، واليُسْرُ ضِدُّهُ العُسْر، قالَ تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥﴾ [الشرح: 5]، وقال: ﴿فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ۝٩ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ ۝١٠﴾ [المدثر: 10]، وضِدُّ السُّهولَةِ الصُّعوبَةُ والشِّدَّةُ، وكما أَنَّ السُّهولَةَ في الأَعْمالِ فكَذلِكَ الصُّعوبَةُ[1]. فاليُسْرُ أَوْلَى وأَعَمُّ مِنَ السُّهولَة لِانْدِراجِهِ في الأَحْوالِ والأَعْمالِ.

(1) المُصْطفوي، التّحقيقُ في كلِماتِ القرآن الكريمِ: 8/126.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الرابع، سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 4 ، 808 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-55-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 4 : سورة البقرة من الآية 248 إلى سورة آل عمران الآية 38.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-55-2
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5828584 بتاريخ 2023/03/10م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»